السفر فالاظهر قصره في السفر دون الحضر ومن ساء من بلده فاول
سفره مجاوزة سورها فان كان وراءه عمارة اشترط مجاوزتها
في الاصح قلت الاصح لا تشترط والله اعلم وان لم يكن سور فاول
مجاوزة العمران كالخراب والبساتين والقرية كبلدة واول سفر
ساكن الخيم مجاوزة الحلة واذا رجع انتهى سفره ببلوغه ما
شرط مجاوزته ابتداء ولو نوى اقامة اربعة ايام بموضع
انقطع سفره بوصوله ولا يحسب منها يوما دخوله وخروجه
على الصحيح ولو نوى واقام ببلد بنية ان يرحل اذا حصلت
حاجته يتوقعها كل وقت قصر ثمانية عشر يوما وقيل اربعة
وفي قول ابدا وقيل الخلاف في خائف القتال لا التاجر ونحوه
ولو علم بقاءها مدة طويلة فلا قصر على المذهب **فصل**
طويل السفر ثمانية عشر واربعون ميلا هاشميا قلت وهي
مرحلتان بسير الاثقال والبر كالبر فلو قطع الاميال في في
ساعة قصر والله اعلم ويشترط قصد موضع معين اولا
فلا قصر للهائم وان طال تردده وللطالب غريمه وآبق يرجع

متى وجده ولا يعلم موضعه ولو كان لمقصده طريقان طويل
وقصير فسلك الطويل لغرض كسهولة او امن قصر والا
فلا في الاظهر ولو تبع العبد او الزوجة او الجندي مالك
امره في السفر ولا يعرف مقصده فلا قصر فلو نوى مسافة
القصر قصر الجندي دونهما ومن قصد سفرا طويلا فنسيا
ثم نوى رجوعا انقطع فان سار فسفر جديد ولا يترخص
العاصي بسفره كآبق وناشزة فلو انشأ مباحا ثم جعله
معصية فلا ترخص في الاصح ولو انشأ عاصيا ثم تاب
فمنشأ السفر من حين التوبة ولو اقتدى بمتم لحظة لزمه
الاتمام ولو رعف الامام المسافر واستخلف متما اتم المقتدي
وكذا لو عاد الامام واقتدى به ولو لزم الاتمام مقتديا
فقدمت صلوته او صلوة امامه او بان امامه محدثا
اتم ولو اقتدى بمن ظنه مسافرا فبان مقيما او بمن جهل
سفره اتم ولو علمه مسافرا وشك في نيته قصر ولو شك
فيها فقال ان قصرت فصرت والا اتممت قصر في الاصح ويشترط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)